تقديرا لتأثير ظرف الشرط في الماضي فاحتاج الى رابطة الفاء وأما جملة
اسمية او امر او نهي او دعاء او استفهام او مضارع منفي بما او لن او الجزم
ذلك كالتمني والعرض وفي جميع هذه المواضع لا تأثير لحرف الشرط في
فاحتاج الى الفاء وتجيء اذا التي للفجاءة مع الجملة الاسمية التي وقعت
جزاء موضع الفاء لان معناها قريب من معنى الفاء لانها تنبئ عن حدوث
امر بعد امر فتشبهها معنى لفاء التعقيبية ولكن الفاء اكثر وانما اشترط
اسمية الجملة الجزائية لاختصاصها بها لان اذا الفجائية مختصة بالجملة
فاختصت هذه بالاسمية فرقا بينهما كقولك ان تصبهم سيئة بما قدمت
ايديهم اذا هم يقنطون اي فهم يقنطون وان التي يجزم بها المضارع حالة
مقدرة انما كانت مقدرة بعد الامر نحو زرني اكرمك اي ان تزرني اكرمك
والنهي نحو لا تفعل الشر يكن خيرا لك اي ان لم تفعله يكن خيرا لك والاستفهام
نحو هل عندكم ماء اشربه لان المعنى ان يكن عندكم ماء اشربه والتمني نحو ليت
لي مالا انفقه لان المعنى ان يكن لي مال انفقه والعرض نحو الا تنزل تصب
خيرا اي ان تنزل تصب خيرا اذا كان المضارع الواقع بعد هذه الاشياء
الخمسة صالحا لان يكون مسببا لما تقدم وقصد السببية اي سببية

بفائدة لم تخل تقدير ان مع مضارع يؤخذ مما تقدم وجعل المضارع
الواقع بعد هذه الاشياء مجزوما به وانما اختص تقدير ان بما
بعد هذه الاشياء لانها تدل على الطلب والطلب غالبا يتعلق
بمطلوب يترتب عليه فائدة يكون ذلك المطلوب سببا لها
وهي سببية له فاذا كان المضارع الواقع بعد ما تلك الفائدة
وقصد سببية الفعل المطلوب بتلك الاشياء لها قدر ان مع
مع ذلك الفعل ويجعل المضارع الواقع بعدها جزاء فينجزم بها
نحو اسلم تدخل الجنة فان المطلوب بالسلم هو الاسلام وهو مطلوب فائدة
وجملة تدخل الجنة في تأويل مفرد وهو مطلوب فائدة
دخول الجنة وهو سبب لها وقصد ان تلك السببية تقدر ان مع
الفعل الماخوذ من اسلم وجعل تدخل الجنة جزاء له فقيل ان تسلم تدخل
الجنة ونحو لا تكفر تدخل الجنة اي لا تكفر تدخل الجنة لان النهي قرينة الفعل
المنفي لا المثبت ولهذا امتنع لا تكفر تدخل النار عند الجمهور خلافا
للكسائي فانه لا يمتنع ذلك عنده فامتناعه عند الجمهور لان المقدر
على ما عرفت ان لا تكفر تدخل النار وهو ظاهر الفساد واما عدم
امتناعه عند الكسائي فلانه يقول معناه بحسب العرف ان تكفر

Copyright © King Saud University